

حاشية السندي على النسائي

أن قواعد العربية مبنية على الاستقراء الناقص دون التام عادة وهي مع ذلك أكثريات لا كليات فلا يناسب تغليط الرواة وإِ تعالٰى أعلم قال القرطبي والختم عبارة عما يخلقه إِ تعالٰى في قلوبهم من الجهل والجفاء والقسوة وقال القاضي في شرح المصابيح المعنى أن أحد الأمرين كائن لا محالة اما الانتهاء عن ترك الجماعات أو ختم إِ تعالٰى على قلوبهم فإن اعتياد ترك الجمعة يغلب الرين على القلب ويزهد النفوس في الطاعات وقوله وليكتبن أي من المردودين وإِ تعالٰى أعلم قوله .

1371 - على كل محتلم أي ذكر كما هو مقتضى الصيغة ومقتضى كون الاحتلام غالبا يكون فيهم وهم يبلغون به دون النساء وبعد ذلك فلا بد من حمل هذا العموم على الخصوص بما إذا لم يكن له عذر وعلة وإِ تعالٰى أعلم قوله .

1372 - فليصدق بدينار أي لأن الحسنات يذهبن السيئات والظاهر أن الأمر للاستحباب ولذلك جاء التخيير بين الدرهم والنصف ولا بد من التوبة مع ذلك فانها الماحية للذنوب وإِ تعالٰى أعلم قوله